

٣٤٧٣ (د - ٣٠) - تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٢٦٢ (د - ٢٩) بشأن
توقيع البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة
النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو)
والتصديق عليه

ان الجمعية العامة ،

ان تشير الى قراراتها ٢٢٨٦ (د - ٢٢) المؤرخ في ٥ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٦٧ و ٣٢٦٢ (د - ٢٩) المؤرخ في ٩ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٤ المتعلقين بمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) (٣٨) وبروتوكولها الإضافي الأول ،
وان تأخذ بعين الاعتبار ان بوسع بعض الأقاليم الواقعة داخل منطقة تطبيق هذه المعاهدة والتي لا تشكل كيانات سياسية ذات سيادة الحصول مع هذا على الفوائد المستمدة من المعاهدة ، وذلك بفضل بروتوكولها الإضافي الأول الذي يجوز للدول التي تضطلع ، قانونا او واقعا ، بالمسؤولية الدولية عن هذه الأقاليم ان تصبح اطرافا فيه ،
وان تشير مع الارتياح الى ان المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وايرلندا الشمالية قد اصبحت طرفا في البروتوكول الإضافي الأول في عام ١٩٦٩ وان ملكة هولندا قد اصبحت طرفا فيه في عام ١٩٧١ ،

- ١ - تحت مرة اخرى فرنسا والولايات المتحدة الأمريكية على ان توقعا البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) وان تصدقا عليه ، في اقرب وقت ممكن ، كي يتسنى لشعوب الأقاليم المعنية ان تحصل على الفوائد المستمدة من المعاهدة والتي تتمثل بصورة رئيسية في ازالة خطر الهجوم النووي وتلافي تهديد الموارد في انتاج الأسلحة النووية
- ٢ - وترجو من الأمين العام أن يحيل هذا القرار الى الدولتين الموجه اليهما النداء الوارد اعلاه ، وان يبلغ الجمعية العامة في دورتها الثانية والثلاثين بأية تدابير تتخذها هاتان الدولتان ؛
- ٣ - وتقرر ادراج بند في جدول الاعمال المؤقت لدورتها الثانية والثلاثين ، عنوانه " تنفيذ قرار الجمعية العامة ٣٤٧٣ (د - ٣٠) بشأن توقيع البروتوكول الإضافي الأول لمعاهدة حظر الأسلحة النووية في أمريكا اللاتينية (معاهدة ثلاثيلوكو) والتصديق عليه " .

الجلسة العامة ٢٤٣٧
(١) كانون الأول/ ديسمبر ١٩٧٥

(٣٨) الأمم المتحدة ، مجموعة المعاهدات ، المجلد ٦٣٤ ، رقم ٩٠٦٨ ، ص ٣٢٦ .